

إعلام للمصارف والمؤسسات المالية رقم ٨١٥

تُعدل الفقرة التالية من الإعلام رقم ٨١١ تاريخ ٢٠٠٦/٢/١٦ :

« - 10 000 ل.ل. عن كل عملية تنفيذ بناءً للطلب وفقاً للنماذج المدرجة ضمن المادة التاسعة من القرار المذكور: (MT542 , MT515 , MT320)
50 000 ل.ل. إضافية في حال ورد الطلب بشكل خطي.»

بحيث تصبح كما يلي:

« - 10 000 ل.ل. عن كل عملية تنفيذ بناءً لطلب المصارف والمؤسسات المالية وفقاً للأنموذجين MT515 و MT542 المذكورين في المادة التاسعة من القرار الأساسي رقم ٦٣٦٧ المذكور أعلاه،
و 50 000 ل.ل. إضافية في حال ورد الطلب بشكل خطي.»

تبقى سائر بنود الإعلام رقم ٨١١ المنوه عنه دون تعديل.

بيروت ، في ٢١ حزيران ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه